مكافحة تبييض الأموال .. والانصياع للإيعاز الأميركي

د. محمد سليم وهبه، استاذ في الجامعة اللبنانية

رأس المال في نظام السوق هو السلطة، والقرار لمن يملك السلطة. الصراع العسكري والحرب الفعلية التي تدور رحاها في الشرق الاوسط والخليج بادارة دولية هدفها الاقتصاد، واحدى اهم مكوناتها هو المال، مدعوما بالمنهج الرأسمالي المعتمد في بلدان اقتصاد السوق، والعدو هو من يعارض مبدأ السلطة هذه.

مكافحة تبييض الاموال، الفائدة، الباتريوت اكت، والتورت اكت، من الادوات القانونية التي اعتمدتها الولايات المتحدة الاميركية للسيطرة على مقتنيات العالم ومحاربة كل معترض على سياساتها، وهي العرابة والفائدة لنظام السوق وتستفيد من كون الدولار عملة دولية تستخدمها معظم الدول في علاقاتها الدولية، وهو اصل من اصول الخزينة الاميركية. فقد بلغ إجمالي حصة الدولار في احتياطات صندوق النقد الدولي 3,9 تريليون دولار، أي بنسبة 62.3% من إجمالي مخصصات الاحتياطات في العام 2015 و86% من حجم التعامل اليومي في السوق العالمي للصرف الأجنبي والذي يزيد عن ثلاثة تريليونات دولار، أما احتياطات النقد العالمية فقد وصل حجمها إلى 11.864 تريليون دولار، ومعظمها بالعملة الأميركية.

الوسيلة التي تبرر بها الولايات المتحدة وصايتها على من يستخدم الدولار بان لها كامل الحق في ان يكون استخدام الاصول الاميركية شرعيا من وجهة نظرها وان لا يلحق الضرر في المكونات الاقتصادية الاميركية وان تحاسب كل استخدام خاطئ وغير شرعي لهذا الاصل، ليس فقط في الولايات المتحدة، بل في العالم كون سلطتها تمتد الى الكثير من الدول على الكرة الأرضية.

الشرعي والقانوني هما وجهتا نظر، وهما من المصطلحات التي ترتبط بالاطراف واصحاب المصالح وفي طريقة الميزان الذي يقاسا بها، وقد اصرت الولايات المتحدة عبر المؤسسات الدولية المعنية بالحفاظ على استمرارية نظام السوق على كافة الدول الالتزام بمعايير حددت بها الخطوط العريضة لمفهوم قانونية وشرعية الاموال، مع المصارف غير الملتزمة.

من الطبيعي ان تكون اولوية المصالح هي المصالح الاميركية، ومن يخالف هذه الاولوية يصبح غير شرعي وارهابي ومبيض اموال، البلدان المضطرة للتعامل المالي بالدولار وعلى صعيد دولي ان تلتزم بما يصدر عن القوانين الدولية وخاصة الاميركية، وعليها ان تكون وان تظهر انها ملتزمة بكافة القوانين والا فعليها العمل خارج الاطار المالي المرتبط بنظام السوق.

في لبنان ولولا الضرورة القصوى وضغط اصحاب المصارف ومخاطر وقف التحويلات الخارجية لكافة القطاع المصرفي، لما صدر القانون المعجل رقم 44 والذي صدق عليه في مجلس النواب في مادة واحدة بمشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم 8200 تاريخ 24 أيار 2012 لتعديل القانون رقم 318 تاريخ 20/4/2001، المتعلق بمكافحة تبييض الأموال، وهو مخرج لا بد منه نتيجة الوضع

2015 من تداعيات ازمته الداخلية والاقليمية، وابرزها القطاعات التجارة والسياحة والعقارات. فقد تقلصت حركة القطاع العقاري على مستوى عمليات البيع بنحو 20% وانخفض عدد تراخيص البناء بنحو 10%، مما ادى الى انكماش ملحوظ في سوق العقارات عموما. بدوره، شهد القطاع السياحي تراجعا في نشاطه بنسبة تجاوزت الـ 40%، وانخفض تاليا أداء القطاع التجاري بنسبة تراوح بين 20% و 25%، مما يعني انحسار المصادر الداخلية للايداعات المصرفية.

ومما يزيد في الطين بلة، هو الوضع اللبناني الذي انعكس تدهورا في ميزان المدفوعات الذي سجل عجزا يناهز الـ 3.2 مليار دولار أي بزيادة تصل الى نحو 150% مقارنة بعام 2014. إرتفع هذا العجز نتيجة العجز في ميزان العمليات التجارية، اذ تراجعت الصادرات بنحو 11% مقارنة بعام 2014 ووصلت قيمتها الى 3.3 مليارات فيما تراجعت الواردات بنحو 16% وسجلت 19.7 مليار دولار، ويشير الى حاجة لبنان للسيولة بما يعادل قيمة العجز هذه. كذلك تراجعت تدفقات الرساميل الى الداخل اللبناني بنحو 30% مقارنة بالعام السابق، ووصل حجمها الى نحو 13.3 مليار دولار، منها 7.5 مليارات دولار تقريباً للتحويلات الخارجية، التي ارتفعت بـ 700 مليون دولار مقارنة بـ 2014. وفي غياب أي أرقام دقيقة عن تدفق الاستثمارات الاجنبية خلال 2015 الى لبنان، قد تكون تراجعت قليلا مقارنة بالمستوى المسجل عام 2014 عند

3,87 مليارات دولار نتيجة الازمة المستمرة وغياب الاستقرار المحفز للاستثمار.

عدم اصدار القوانين من الممكن ان يقضي على القطاع الوحيد في المنتج في لبنان المتبقي، وذلك عبر تخفيض التصنيف الائتماني من جهة وربما وضع لبنان على لائحة الدول غير المتعاونة، وتعرض المصارف اللبنانية للحظر، خصوصا في ما خص التحويلات بالعملة الاجنبية، وان 90% من التحويلات الخارجية هي بالدولار الأميركي، وهي تمر حتما عبر مقاصة نيويورك، وما يدفع ويحفز قرار اصدار القوانين ان اصحاب القرار هم من اصحاب المصالح في هذا القطاع.

وفي حال سقوط القطاع لن تنجح حينها ان تتخطى نسبة الملاءة في المصارف اللبنانية الـ 12% في 2015، او حتى ان تكون 15% في 2016. ولن تفيد تصريحات مصرف لبنان عن إرتفاع الموجودات الاجمالية في المصارف الى نحو 182 $ و6%

وانها قاربت الـ 150 مليار دولار، مقارنة بـ 148 مليارا في 2014 و140 مليارا في 2013.

وتشير الارقام الى وجود نمو معتدل في 2015 في القطاع التسليف بلغ 4% تقريبا مقارنة بسنة 2014، مما يدل على ضعف الاقتصاد. وقد تمكنت المصارف اللبنانية من تمويل حاجات الحكومة من خلال الاصدارات وأهمها الاصدار الذي حصل في منتصف شباط 2015، ومن الطبيعي ان لا تتمكن من ذلك في 2016 في حال عدم اقرار القانون.

لقد اضيف القانون 318 ليشمل الأصول المادية أو غير المادية، المنقولة أو غير المنقولة بما فيها الوثائق أو المستندات القانونية التي تثبت حق ملكية تلك الأصول أو أية حصة فيها، الناتجة عن ارتكاب أو محاولة ارتكاب معاقباً عليها أو من الاشتراك في أي من الجرائم المرتبطة بالمخدرات، بالارهاب وتمويله، الفساد، التزوير، التهريب، التهريب وفقاً للقوانين اللبنانية، سواء حصلت هذه الجرائم في لبنان أو خارجه، فيكون بذلك اكثر من 90% من الشعب اللبناني مدان بجريمة تبييض الاموال.

قوانين مكافحة تبييض الاموال المعتمدة على صعيد دولي ومنها القانون رقم 318 في لبنان وتعديلاته في القانون 44 الصادر في 2015 يعتمد في بنيانه على الشك، ويفترض حماية الشهود حتى لو كان ذلك مرتبط بسوء النية، فالشك هو الاساس، ويعاقب مصرف لبنان المصرف الذي لا يبلغ عن اي عملية مشكوك بها، فعدم الابلاغ عن الشك جريمه ويعاقب عليها القانون حتى وان كان هذا الشك فية الحياز وغير موضوعي، وحتى ولو كان الشك عامل شخصي ونابع عن مصلحة شخصية، فيفترض اخذه بالاعتبار وعلى الدولة ان تحمي الشخص الذي يبلغ عن الشك في اطار حماية الشهود.

الشك والاتهام والحكم بدون اثباتات موضوعية يدخل في اطار الحرب الدائرة بين الولايات المتحدة الاميركية والمقاومة وقد يكون له ارتدادات قد تنسحب الى القطاع المصرفي اللبناني، لذا يلجأ القطاع الاميركية وتطبيق اكثر مما يلزم تحت غطاء حماية مصالح المصرف.

القانون في شكليته يطال بطريقة غير مباشرة صميم الاقتصاد اللبناني في بنيته، ويطال القطاع الوحيد الذي لا زال الداعم الاهم لسيرورة ولاستمرار الثبات المالي في لبنان وهو القطاع المصرفي، هذا في ظروف سلبية ناتجة عن الصراعات السياسية، الاجتماعية، الطائفية، المعيشية، الخدماتية، الاقليمية، الدولية، والنقطية والتي اثرت على الامن وهو القاعدة الاساسية للبنية الاقتصادية.

الاخطار الحالية التي تعصف بلبنان هي انعكاس واضح للصراعات الدولية التي تتمحور حول اعادة تقسيم الثروات وحماية اسرائيل،

والقوانين الاميركية التي تاخذ قوة تنفيذية في لبنان دون مراعاة الخصوصية اللبنانية مقابل ضمانات بعدم المساس بالاستقرار المالي في لبنان، لكن لا يمكن الركون الى الطمأنة الاميركية، وسيف تهمة الارهاب مسلط على رقاب من لا ينصاع للتعليمات الاميركية في لبنان. ان الاتهامات جاهزة للمواطنين في لبنان وللمصارف اللبنانية في كل لحظة، المقاومة اتهام وانتا اخسئا لسنا قادرين على تمييز الاشخاص

والمقاومة يمثل شريحة كبيرة من المجتمع اللبناني خاصة، وان كل لبناني معارض للسياسة الغربية هو مشروع اتهام كونه قريب من المقاومة.

يبدو أن العقوبات الأميركية المالية التي فرضها قانون الكونغرس الأميركي الجديد على حزب الله تخرج عن اطار الوعود، ولن تقف عند حد التضييق على المؤسسات التجارية التابعة له أو المتمولين الذين يدورون في فلكه، بل هي آخذة إلى التوسع والتصعيد في ظل معلومات تتحدث عن إجراءات عقابية بدأت تطال نواب الحزب المشمولين بقائمة العقوبات الأميركية في مجلس النواب اللبناني وحساباتهم الموجودة في المصارف اللبنانية، من خلال قرار تبلغته جمعية المصارف اللبنانية.

وكان الكونغرس الأميركي أصدر منتصف شهر كانون الأول 2015 قانوناً بالعقوبات على حزب الله، وأي منظمة أو فرد تابع لها، وأي مؤسسة مالية في أي مكان في العالم تسهل أعماله عن دراية.

الادارة الأميركية فرضت على المصارف إقفال حسابات نواب حزب الله التي فيها حجم تداولات كبيرة على حساباتهم بالعملة الصعبة، لكن

طالبة منهم تسديد ما يتوجب في ذمتهم من قروض واستحقاقات مالية قبل إقفال حساباتهم، رغم ان الرواتب العامة تحول إلى الحسابات من خزينة الدولة وهي بالعملة اللبنانية وليس بالدولار، ولا يفترض ان تكون محل حظر.

مما يشير الى ان القوانين الاميركية هي سيفا مسلطا على من يعاند المنهجية الراسمالية التي وضعتها الولايات المتحدة الاميركية، هذه المعاندة ممثلة بالمقاومة اللبنانية بكل اطيافها وفئاتها، قد تبدأ بحزب الله وتنتهي عند مصلحة اي مواطن مقاوم من اي منهجية او عقيدة كان، وتظرا لجهوزية الاتهام فالقطاع المصرفي في خطر، وتعتقد انه يمكن للمصارف وعدم الانصياع الى الايعاز الاميركي والتصدي الى هذا الخطر اذا بقيت مجتمعة وعدم ذهاب كل مصرف على حدة للاتفاق مع مراسله، ومن الافضل التكتل لمواجهة الارضاع بطريقه جماعية تخفض التكاليف ولا مل صعيد المصارف ككل، وتسمح بمواجهة افضل على صعيد المتطلبات الاميركية، وربما والاسراع في انشاء خلية ازمة مؤلفة من كل المصارف، واستباق الازمة اعلاميا وسياسيا، وتكوين صندوق برعاية مصرف لبنان، لمواجهة الازمات التي قد تعصف في الاضعف في القطاع المتمثلة بالمصارف الصغيرة والمتوسطة وربما الكبيرة وهي غير قادرة لوحدها على مواجهة العاصفة.